

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٥٦٥ لسنة ٢٠٠٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل :
وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ بإصدار قانون الإجراءات الجنائية المعدل :
وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٠٧/٢/٢١ :

قرار :

(المادة الأولى)

تُقسم نيابة المنتزه الجنائزية التابعة لنيابة شرق الإسكندرية الكلية إلى نياتين جزئيتين هما :
١ - نيابة قسم أول المنتزه الجنائزية ، وتحتخص بالقضايا الواردة من قسم أول شرطة المنتزه ،
ويكون مقرها الطابق الأول العلوى من مبنى مجمع عرابى الكائن بطريق الجيش -
المنشية بمدينة الإسكندرية .
٢ - نيابة قسم ثان المنتزه الجنائزية ، وتحتخص بالقضايا الواردة من قسم ثان شرطة المنتزه ،
ويكون مقرها الطابق الثالث بمجمع النيابة العامة ، الكائن بطريق الجيش - المنشية
بمدينة الإسكندرية .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠٠٧/٢/١٧

تحريراً في ٢٠٠٧/٢/٢٦

وزير العدل

المستشار / محمد مرسى